جامعة الأزهر
كلية الدراسات الإسلامية والعربية
للبنين بالديدامون – شرقية

((الأحاديث الواردة في تعجيل الزكاة))

(جمعاً وتخريجاً ودراسة)

إعداد

دكتور: صالح بن عبد الله بن شديد الصياح

أستاذ الحديث المشارك بقسم الدراسات الإسلامية

بجامعة المجمعة

الإيميل: s.alsayah@mu.edu.sa

العدد السابع

١٤٤٢هـ/ ٢٠٢٠م

((الأحاديث الواردة في تعجيل الزكاة))

(جمعاً وتخريجاً ودراسة)

صالح بن عبد الله بن شديد الصياح

قسم : الحديث كلية الدراسات الإسلامية جامعة المجمعة المدينة : المجمعة

الدولة : المملكة العربية السعودية

البريد الالكتروني : s.alsayah@mu.edu.sa

ملخّص الدراسة

يدرس البحث مدى صحة الأحاديث الواردة في تعجيل الزكاة وقصة تعجيل العباس بن عبدالمطلب لها، والتي تتحدث الأحاديث الواردة في الباب حولها، فهي الأصل للمسألة، فلم يرد في الباب سوى قصة تعجيل العباس، وقد جزم بضعفها بعض العلماء، وشكك بصحتها آخرون، فكان هذا البحث لبيان مدى صحة أو ضعف جميع الأحاديث الواردة في الباب وفي القصة. ومن أهداف البحث: بيان حال هذه الأحاديث، وصولاً إلى الحكم عليها. ومنهج البحث المستخدم هو المنهج الاستقرائي النقدي. ومن أهم نتائج البحث: ورود ستة أحاديث مسندة، أربعة منها ثبت ضعفها، والخامس صحيح غير صريح، والسادس جاء من ثلاثة طرق لاتخلو من مطعن. كما وردت ثمانية أحاديث مرسلة في الباب، صح منها خمسة، أربعة منها صريحة، والخامس غير صريح، وأما المرسل السادس والسابع فهي لا تصح، وأما الثامن فلا وجود له، وإنما هو وهم ممن ذكره. وبمجموع ما سبق ثبتت قصة تعجيل العباس للزكاة.

ومن أهم التوصيات: دراسة الأحاديث التي تعتبر أصلا في بابها، والتي يبنى عليها الحكم الشرعي.

الكلمات المفتاحية: تعجيل# الزكاة # العباس بن عبد المطلب# أسلفنا# صدقة.

((Hadith in the acceleration of Zakat))
((A recent Study))

Saleh Bin Abdullah Bin Shadid Al Sayah

Department of Islamic Studies College of Sciences and Humanities Majmaah University Majmaah City Saudi Arabia

Email: s.alsayah@mu.edu.sa

Abstract:

: This research studies the degree of mentioned Hadith in acceleration of Zakat and the story of acceleration of Al Abass Bin Abdul Mutlib، which reflects all the mentioned Hadeeth، and the sole originality of the matter، and there is only a story of the acceleration of Al Abass، and some of scientists decided their weakness and others mentioned their doubt about accuracy، and this research is to identify the degree of the accuracy or weakness of all mentioned Hadith in the sector and in the story. The objectives of the research: Identification the status of these Hadeeth، to access to the judgment. The used method of the research is the critical inductive approach. The important outcomes of the research: mentioned six Hadeeth، weakness was proved for four of them، and the fifth one is proper unfrank، and the sixth one was come from three ways، no one free from doubt. Also، eight Hadith were mentioned at the sector، five of them were accurate، four of them frank، and the fifth one is non-frank، but the sixth and seventh ones were weak، and the eighth one has no existence، but it was from the illusion by the narrator، and regarding to all what mentioned، the story of acceleration of the story of Zakat acceleration of Al Abass was proved.

The important recommendations: Study Hadith that deemed original at its sector، and the legal judgment is relied upon it.

Key words: Acceleration # Zakat # Al-Abbas Bin Abdul-Muttalib # Our predecessors # Charity.

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ (١).

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاء وَاتَّقُواْ اللَّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾(٢).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً﴾(٣)

أما بعد: فإن معرفة الأحاديث الصحيحة من الضعيفة، وبيان المقبول من المردود، هو الغاية القصوى من علم الحديث، والهدف الذي سعى إليه علماء هذا الفن، للعمل بالصحيح واجتناب المردود.

ولتلكم الأهمية الكبيرة لهذا الأمر، أحببت أن أدلي بدلوي في خدمته من خلال دراسة لأحاديث مهمة، تعتبر أصل في بابها، وهي: (الأحاديث الواردة في تعجيل الزكاة).

- **مشكلة البحث:**

قصة تعجيل العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه للزكاة هي الأصل الوحيد في هذا الباب، إلا أنه قد جاء عن بعض الأئمة الكبار ما يشير إلا أن أحاديث هذه القصة فيها نظر أو أنها لا تصح، فقد قال الشافعي: "ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا أدري أثبت أم لا: أن النبي صلى الله عليه

---

(١) سورة آل عمران (الآية:١٠٢).

(٢) سورة النساء (الآية:١).

(٣) سورة الأحزاب (الآيتان:٧٠و٧١).

وسلم تسلف صدقة مال العباس قبل أن تحل"[1]. ونقل ابن القيم في كتابه الفروسية تضعيف أحمد حنبل لحديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه الوارد في الباب، فقال ابن القيم:" وروى حديث علي: أن العباس سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم في تعجيل صدقته قبل أن تحل، فرخص له في ذلك. وقال الأثرم: سمعت أبا عبد الله ذكر له هذا الحديث فضعفه. وقال: ليس ذلك بشيء. هذا مع أن مذهبه جواز تعجيل الزكاة"[2].

وقال ابن المنذر: "ولا يجوز إخراج الزكاة إلا بعد حلول الحول، وخبر العباس لا يثبت"[3].

وقد وردت عدة روايات في قصة تعجيل العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه للزكاة. فما مدى صحة تلك الأحاديث؟ وما هي الأحاديث الواردة في الباب؟ وما أقوال العلماء والنقاد في بيان حالها؟ وما الحكم النهائي عليها؟ هذا ما يرمي البحث إلى بيانه، وكشفه -إن شاء الله تعالى-.

- **أهمية البحث:**

١- أنه يتناول أحاديث هي الأصل الوحيد في بابها.

٢- حاجة هذه الأحاديث إلى دراسة علمية دقيقة توضح حالها من حيث الصحة أو الضعف.

٣- أنها متعلقة بأداء الركن الثالث من أركان الإسلام، وهي الزكاة.

- **أهداف البحث:**

١. جمع الأحاديث الواردة في الباب ودراستها دراسة حديثية.

٢. تحقيق الحكم النهائي على الأحاديث صحة أو ضعفاً، بعد جمع وإحصاء كل الطرق والمتابعات والقرائن المتعلقة بالحديث.

٣. جمع أقوال العلماء والنقاد في بيان حالها من حيث القبول والرد.

---

(١) الأم، للشافعي (٢/٢٣).

(٢) الفروسية، لابن القيم (ص: ٢٥٩- ٢٦٠).

(٣) الإقناع، لابن المنذر (١/١٧٨).

- **منهج الدراسة والتوثيق:**

المنهج المتبع في هذا البحث سيكون -بعون الله-المنهج الاستقرائي النقدي، ويتمثل الأول في جمع المادة العلمية بدقة وشمول، والثاني في استعمال أساليب النقد العلمي في فحصها ودراستها، مع اعتماد الطرق العلمية في النقل والتوثيق للنصوص المنقولة، ونحو ذلك. مع محاولة الإيجاز والاختصار لكون المجلات العلمية تشترط لتحكيم البحوث عدداً محدداً من الصفحات.

- **الدراسات السابقة:** بعد البحث والتحري لم أجد دراسة خاصة بموضوع البحث.
- **خطة البحث: يشتمل البحث على(مقدمة، ومبحثين، وخاتمة)، كما يلي:**
- **المقدمة:** وتشتمل على: (مشكلة البحث، وأهمية البحث، وأهداف البحث، ومنهج الدراسة والتوثيق، والدراسات السابقة، وخطة البحث).
- **المبحث الأول: (الأحاديث المسندة الواردة في تعجيل الزكاة)، وفيه ستة مطالب:**

المطلب الأول: حديث أبي رافع رضي الله عنه.

المطلب الثاني: حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه.

المطلب الثالث: حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

المطلب الرابع: حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

المطلب الخامس: حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

المطلب السادس: حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

- **المبحث الثاني: (المراسيل الواردة في تعجيل الزكاة). وفيه سبعة مطالب:**

المطلب الأول: مرسل عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، وعطاء بن أبي رباح.

المطلب الثاني: مرسل الحسن بن مسلم المكي.

المطلب الثالث: مرسل الحكم بن عتيبة.

المطلب الرابع: مرسل حبيب بن أبي ثابت.

المطلب الخامس: مرسل يزيد أبي خالد.

المطلب السادس: مرسل قَتادَة بن دِعامَة.

المطلب السابع: مرسل موسىٰ بن طلحة.

- **الخاتمة:** وتشتمل علىٰ أهم النتائج والتوصيات.
- **المصادر والمراجع.**

****

(المبحث الأول)

(الأحاديث المسندة الواردة في تعجيل الزكاة)

وفيه ستة مطالب، هي:

- **المطلب الأول: حديث أبي رافع رضي الله عنه:**

- أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط من طريق إسحاق الأزرق[1].

- والدار قطني في السنن من طريق أبي داود الطيالسي[2].

- وابن عساكر في تاريخ دمشق من طريق نصر بن مزاحم[3].

ثلاثتهم عن شريك، عن إسماعيل المكي، عن سليمان الأحول، عن أبي رافع قال:" بعث نبي الله صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب ساعياً على الصدقة، فأتى العباس بن عبد المطلب، فأغلظ له العباس، فأتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: يا عمر، أما علمت أن عم الرجل صنو أبيه، إن العباس كان أسلفنا صدقته للعام عام أول".

وقال الطبراني عقبه:"لم يرو هذا الحديث عن سليمان الأحول إلا إسماعيل المكي، ولا عن إسماعيل إلا شريك، تفرد به: إسحاق الأزرق".

قال الدارقطني:"سليمان لم يسمع من أبي رافع"[4].

قلت: وإسناده ضعيف ، فيه ثلاث علل:

١ – شَرِيك بن عبد الله النخعي الكوفي القاضي: متكلم فيه، ولم يتابع، وهو صدوق، يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، كما قاله ابن حجر[5].

---

(١) المعجم الأوسط، للطبراني (٢٨/٨) برقم:(٧٨٦٢) .

(٢) السنن، للدارقطني (٣٤/٣) برقم:(٢٠١٤).

(٣) تاريخ دمشق، لابن عساكر (٣١٦/٢٦– ٣١٧).

(٤) إتحاف المهرة، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٢٤٩/١٤).

(٥) تقريب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني (ص: ٢٦٦، رقم ٢٧٨٧).

٢- إسماعيل بن مسلم المخزومي المكي: متفق على ضعفه. قاله الذهبي[١].

٣- سليمان الأحول لم يسمع من أبي رافع، قاله الدارقطني.

وقد قال الحافظ ابن حجر: "إسناده ضعيف"[٢].

ومما ينبغي أن يلاحظ أن أبا رافع -القبطي مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم- كان ذا خصوصية بالعباس، فقد كان غلاماً وعبداً للعباس، فوهبه للنبي صلى الله عليه وسلم، فلما بشره بإسلام العباس أعتقه[٣].

****

- **المطلب الثاني: حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه:**

- أخرجه البزار في مسنده من طريق محمد بن حمران[٤].

- وأبو يعلى في مسنده[٥]، وفي المعجم[٦]، وابن عدي في الكامل[٧]من طريق يوسف بن خالد.

- والدارقطني في سننه من طريق الحسن بن زياد[٨].

كلهم عن الحسن بن عمارة، عن الحكم، عن موسى بن طلحة، عن طلحة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "يا عمر، أما علمت أن عم الرجل صنو أبيه؟ إنا كنا احتجنا إلى مال فتعجلنا من العباس صدقة ماله لسنتين".

واللفظ للدارقطني. ولفظ البزار وابن عدي: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجل من العباس صدقة سنتين". ولفظ أبي يعلى: "كان يعجل صدقة العباس بن عبدالمطلب بسنتين".

---

(١) ديوان الضعفاء، للذهبي (ص: ٣٧، رقم ٤٤٨) .

(٢) فتح الباري، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٣/٣٣٤).

(٣) تاريخ الإسلام، للذهبي (٢/٣٨٠).

(٤) مسند البزار "البحر الزخار"، للبزار (٣/١٥٩) برقم: (٩٤٥).

(٥) المسند، لأبي يعلى (٢/١٢) برقم: (٦٣٨).

(٦) المعجم، لأبي يعلى (ص: ١٤٤) برقم: (١٥٦).

(٧) الكامل، لابن عدي (٣/١٠١).

(٨) السنن، للدارقطني (٣/٣٢) برقم: (٢٠١١).

وزاد يوسف بن خالد في روايته رجلاً، فقال" عن الحكم، وحبيب بن أبي ثابت .

قلت: إسناده ضعيف جداً، فمدار الحديث على الحسن بن عمارة، وهو متروك. كما قاله ابن حجر[1].

وقد اتفق النقاد على عدم صحة حديث ابن مسعود رضي الله عنه ، ومن أقوالهم في ذلك:

- قال البزار عقبه:"وهذا الحديث لا نعلم رواه إلا الحسن البجلي، وهو الحسن بن عمارة، والحسن قد سكت أهل العلم عن حديثه".

- وقال ابن عدي عقبه:"ليس البلاء فيه من الحسن، والبلاء من الراوي عنه، يوسف بن خالد السمتي، فإنه ضعيف".

- وقال الدارقطني عقبه:"اختلفوا على الحكم في إسناده، والصحيح عن الحسن بن مسلم، مرسل".

- وفي العلل ضعفه ،فقد جاء فيه:"وسئل عن حديث موسى بن طلحة، عن أبيه: أن النبي صلى الله عليه وسلم تعجل في صدقة العباس سنتين. فقال: يرويه الحسن بن عمارة، عن الحكم، وحبيب بن أبي ثابت، وحكيم ابن جبير، عن موسى بن طلحة، عن أبيه. واختلف فيه على الحكم، فرواه الحجاج بن دينار، عن الحكم، عن حجية ابن عدي، عن علي. قاله إسماعيل بن زكريا عنه. وخالفه إسرائيل فرواه عن الحجاج بن دينار، عن الحكم، عن حجر العدوي، عن علي. ورواه العزرمي، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس.

ورواه الثوري، عن منصور، عن الحكم، عن الحسن بن يناق مرسلا. وهو أشبهها بالصواب"[2].

ويلاحظ في كلام الإمام الدارقطني ما يلي:

١- أنه جعل الحكم واحداً، وهو الحكم بن عتيبة. بينما الحكم -في رواية إسرائيل لحديث حجر العدوي- صرح باسمه وأنه الحكم بن جحل، وليس الحكم بن عتيبة، ولم يشر الدارقطني لهذا الاختلاف في اسم الحكم، ويظهر أن السبب في هذا ما ذكره ابن الملقن ، حيث قال:"والحكم هذا وقع

---

(١) تقريب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني (ص: ١٦٢، رقم ١٢٦٤).

(٢) العلل، للدارقطني (٢٠٧/٤، رقم ٥١٣).

في رواية الدارقطني غير منسوب، ونسبه الترمذي في روايته فقال: ابن جحل وهو ثقة، كما قال ابن معين في رواية"[1].

ولا أدري عن أثر هذا التفريق بين الراويين عند الدارقطني.

٢- قول الدارقطني:"..ورواه الثوري، عن منصور، عن الحكم، عن الحسن بن يناق مرسلاً. وهو أشبهها بالصواب".

فالمعروف أن الحديث من رواية هشيم عن منصور بن زاذان، ولم يذكر أحد قط أن الثوري رواه عن منصور، ولم أجده بعد البحث، وأظنه سهواً أو تصحيف، لأن الدارقطني تكلم على هذا الحديث في أكثر من موضع ولم يذكر رواية الثوري إلا في هذا الموضع فقط.

كما أن الثوري لا يروي عن منصور بن زاذان ولم يسمع منه، فقد قال يعقوب بن سفيان عن منصور ابن زاذان:"ثقة ثقة، روى عنه هشيم وشعبة، ولم يسمع منه الثوري"[2].

٣. من وجوه الاختلاف على الحكم بن عتيبة أنه روي عنه مرسلاً -وسيأتي تخريجه-، ولم يذكر الدارقطني هذا الوجه، وقد ذكره ونبه عليه البزار، فقال:"هذا الحديث إنما يرويه الحفاظ عن منصور، عن الحكم بن عتيبة مرسلاً"[3].

- وممن ضعف هذا الحديث أيضاً: البيهقي[4].

- وكذا الحافظ ابن حجر في فتح الباري ، قال:"وعند الدارقطني من طريق موسى بن طلحة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إنا كنا احتجنا فتعجلنا من العباس صدقة ماله سنتين. وهذا مرسل، ورواه الدارقطني أيضاً موصولاً بذكر طلحة فيه. وإسناد المرسل أصح"[5].

****

(١) البدر المنير، لابن الملقن (٤٩٧/٥).

(٢) المعرفة والتاريخ، ليعقوب بن سفيان الفسوي (٧٧/٣).

(٣) مسند البزار"البحر الزخار"، للبزار (٣٠٣/٤) رقم: (١٤٨٢).

(٤) السنن الكبرى، للبيهقي (١٨٧/٤-١٨٨).

(٥) فتح الباري، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٣٣٣/٣-٣٣٤).

- **المطلب الثالث: حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه:**

- أخرجه البزار في مسنده ، من طريق الحسن بن يحيى[1].

- والخرائطي في مساوئ الأخلاق ، من طريق محمد بن منذر[2].

- والطبراني في الكبير[3]، وفي الأوسط[4]، وابن عدي في الكامل[5]من طريق أحمد بن داود المكي.

- وابن عساكر في تاريخ دمشق، من طريق أبي حاتم الرازي[6].

كلهم عن أبي عون: محمد بن عون ، عن محمد بن ذكوان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله :" أن النبي صلى الله عليه وسلم تعجل من العباس صدقة سنتين .

وهذا لفظ لبزار. ولفظ الخرائطي:"عم الرجل صنو أبيه". ولفظ الطبراني:" قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن عم الرجل صنو أبيه، وإن النبي صلى الله عليه وسلم تعجل من العباس صدقة عامين في عام". ولفظه عند ابن عساكر في تاريخ دمشق:"أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث عمر على الصدقة ساعيا وأمره أن يقبضها من أهلها ويضعها في حقها وأن عمر أتى العباس فأغلظ له فقال له النبي صلى الله عليه وسلم عم الرجل صنو أبيه وإنا تعجلنا صدقة العباس".

وابن عدي ساق كل لفظ على حدة، بنفس الإسناد.

وسنده ضعيف جداً، ففيه محمد بن ذكوان. قال الذهبي في ترجمته في ميزان الاعتدال:"قال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال أيضاً: محمد بن ذكوان، عن منصور، منكر الحديث. وقال الدارقطني: ضعيف"[7].

---

(١) مسند البزار"البحر الزخار"، للبزار (٣٠٣/٤) رقم: (١٤٨٢).

(٢) مساوئ الأخلاق، للخرائطي (ص ٥٩، رقم ١٠٦).

(٣) المعجم الكبير، للطبراني (٧٢/١٠) برقم: (٩٩٨٥).

(٤) المعجم الأوسط، للطبراني (٢٩٩/١) برقم: (١٠٠٠).

(٥) الكامل، لابن عدي (٤١٦/٧).

(٦) تاريخ دمشق، لابن عساكر (٣١٥/٢٦).

(٧) ميزان الاعتدال، للذهبي (٥٤٢/٣).

وقد توبع محمد بن ذكوان متابعة ناقصة، من وجهين:

١- فقد أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق، من طريق أبي خليفة: ثمامة بن عبيدة، عن عبدالله أبي عبدالرحمن، عن أبيه، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله[١].

وسنده ضعيف جداً، فلايصلح في المتابعات، فثمامة بن عبيدة متفق على ضعفه، قال عنه ابن أبي حاتم: "ضعفه علي بن المديني ونسبه إلى الكذب، سمعت أبي يقول ذلك. سمعت أبي يقول: هو منكر الحديث"[٢].

٢- وأخرجه الآجري في الشريعة[٣]، وابن عساكر في تاريخ دمشق[٤]، من طريق بهلول بن عبيد، قال: حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تؤذوني في العباس، فمن آذى العباس فقد آذاني، ومن سب العباس فقد سبني، إن عم الرجل صنو أبيه".

وسنده غاية في الضعف، فبهلول متفق على ضعفه، ومنهم من كذبه، وفي لسان الميزان: "قال أبو حاتم: ضعيف الحديث ذاهب. وقال أبو زرعة: ليس بشيء. وقال ابن حبان: يسرق الحديث. وقال ابن يونس في تاريخ الغرباء: من أهل فارس منكر الحديث. وقال الحاكم: روى أحاديث موضوعة. وقال أبو سعيد البقال: روى موضوعات. وقال محمود بن غيلان: أسقطه أحمد، وابن معين وأبو خيثمة"[٥].

وقد اتفق النقاد على عدم صحة حديث ابن مسعود، ومن أقوالهم في ذلك:

- فقد سأل ابن أبي حاتم أباه وأبا زرعة عن هذه الرواية، فقال: "سألت أبي، وأبا زرعة، عن حديث؛ رواه أبو عون الزيادي، عن محمد بن ذكوان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله: أن النبي صلى الله عليه وسلم استعمل عمر على الصدقات، فأتى العباس فمنعه، فشكا عمر إلى النبي

---

(١) تاريخ دمشق، لابن عساكر (٢٦/٣١٥- ٣١٦).

(٢) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (٢/٤٦٧).

(٣) الشريعة، للآجري (٥/٢٢٥٧، رقم ١٧٣٨).

(٤) تاريخ دمشق، لابن عساكر (٢٦/٣١٦).

(٥) لسان الميزان، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٢/٣٦٩).

صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: عم الرجل صنو أبيه، وإنا تعجلنا من عباس صدقة ماله.

فقالا: هو خطأ، إنما هو منصور، عن الحكم، عن الحسن بن مسلم بن يناق، أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث عمر مرسل وهو الصحيح"[1].

- وقال البزار:"هذا الحديث إنما يرويه الحفاظ عن منصور، عن الحكم بن عتيبة مرسلاً، ومحمد بن ذكوان هذا لين الحديث قد حدث بأحاديث كثيرة لم يتابع عليها"[2].

- ونقل ابن عدي عن النسائي نكارة هذا الحديث، فقال:" وهذا الذي أشار إليه النسائي أنه عن منصور: منكر الحديث، لأن هذا لا يرويه عن منصور غير ابن ذكوان هذا".

- وضعفه الدارقطني في العلل ، وصحح المرسل، جاء في العلل"وسئل عن حديث علقمة، عن عبد الله: أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث عمر ساعياً، فأتى العباس فغلظ له، فقال له: أما علمت أن عم الرجل صنو أبيه. فقال: يرويه محمد بن ذكوان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة. وهو وهم. والصحيح، عن منصور عن الحكم عن الحسن بن مسلم بن يناق مرسلاً"[3].

- وقال الحافظ ابن حجر:"وفي إسناده محمد بن ذكوان وهو ضعيف"[4].

****

- **المطلب الرابع: حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:**

أخرجه الدارقطني في سننه ، من طريق النعمان بن عبد السلام، عن محمد بن عبيد الله، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس قال:" بعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عمر ساعيا، قال: فأتى العباس

---

(١) علل الحديث، لابن أبي حاتم (٢/٥٩٥) رقم (٦٢٣).

(٢) مسند البزار"البحر الزخار"، للبزار (٤/٣٠٣) رقم: (١٤٨٢).

(٣) العلل، للدارقطني (٥/١٥٦) رقم (٧٨٨).

(٤) التلخيص الحبير، (٢/٣١٧)، وفتح الباري، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٣/٣٣٤).

يطلب صدقة ماله، قال: فأغلظ له العباس، فخرج إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فأخبره، قال: فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: إن العباس قد أسلفنا زكاة ماله العام والعام المقبل"[1].

ومحمد بن عبيد الله العرزمي متروك، كما قال ابن حجر[2].

لكنه توبع: فقد أخرجه الدارقطني في سننه[3]، وابن سمعون الواعظ في الأمالي[4]، وابن عساكر في تاريخ دمشق[5]، من طريق مندل بن علي، عن عبيدالله بن عمر، عن الحكم، به.

ولفظه عند الدارقطني:": أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعث عمر على الصدقة فرجع وهو يشكو العباس فقال: إنه منعني صدقته، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: يا عمر، أما علمت أن عم الرجل صنو أبيه؟ إن العباس أسلفنا صدقة عامين في عام".

ولفظه عند ابن سمعون، وابن عساكر:"عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: لا تؤذوني في العباس، فإن عم الرجل صنو أبيه".

قال الدارقطني عقبه:" كذا قال: عن عبيدالله بن عمر، وإنما أراد: محمد بن عبيدالله".

قلت: فإسناد الحديث ضعيف جداً، فمداره على محمد بن عبيد الله العرزمي وهو متروك، كما تقدم.

وذكر ابن حجر أن مندل بن علي رواه عن الحكم، بلا واسطة، وهو خلاف الروايات التي وقفت عليها، فقال في التلخيص الحبير:"ورواه الدارقطني أيضا من حديث العرزمي، ومندل بن علي، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس في هذه القصة، وهما ضعيفان أيضاً، والصواب عن الحكم، عن الحسن بن مسلم بن يناق مرسلاً"[6].

وكلامه خلاف كلام الدارقطني -السابق- الذي جعل مدار الحديث على العرزمي فقط.

---

(١) السنن ، للدارقطني (٣/٣٣) برقم: (٢٠١٢).

(٢) تقريب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني (ص: ٤٩٤، رقم ٦١٠٨).

(٣) السنن ، للدارقطني (٣/٣٣) برقم: (٢٠١٣).

(٤) الأمالي، لابن سمعون الواعظ (ص: ١٠٨، رقم ٣٩).

(٥) تاريخ دمشق، لابن عساكر (٢٦/٣١٧-٣١٨).

(٦) التلخيص الحبير، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٢/٣١٧).

ومندل بن علي متفق على ضعفه[1]، بل واهي الحديث، فقد قال البخاري:"مندل ضعيف الحديث، أنا لا أكتب حديثه". وقال الدارقطني -في رواية عنه- عن حبان بن علي وأخيه مندل: متروكان".

وقد ضعف النقاد حديث ابن عباس هذا:

- جاء في علل الدارقطني:"وسئل عن حديث حجية بن عدي، عن علي: أن النبي صلى الله عليه وسلم: تعجل صدقة العباس. فقال: هو حديث يرويه الحكم بن عتيبة، واختلف عليه؛ ..وقال محمد بن عبيد الله العرزمي، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس. وكلها وهم. والصواب ما رواه منصور، عن الحكم، عن الحسن بن يناق مرسلاً، عن النبي صلى الله عليه وسلم "[2].

- وضعفه البيهقي[3].

- وقال الحافظ ابن حجر:"وفي الدارقطني أيضاً من حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم: بعث عمر ساعياً فأتى العباس فأغلظ له، فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: إن العباس قد أسلفنا زكاة ماله العام والعام المقبل. وفي إسناده ضعف"[4].

****

- **المطلب الخامس: حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.**

قد كتبت فيه بحثاً خاصاً[5]، وسأكتفي هنا بذكر خلاصته، فقد جاء هذا الحديث عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه من ثلاثة طرق، هي:

- الأول: طريق أبي البختري، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

---

(١) انظر: علل الترمذي الكبير، للترمذي (ص:١٦٤،رقم ٢٨٢)، سؤالات البرقاني للدارقطني، للبرقاني (ص:٢٥، رقم ١١٠)، تهذيب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٢٩٨/١٠).

(٢) علل الدارقطني (١٨٧/٣- ١٨٨) رقم (٣٥١).

(٣) السنن الكبرى، للبيهقي (١٨٧/٤-١٨٨).

(٤) فتح الباري، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٣٣٤/٣).

(٥) وعنوانه:(حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه في تعجيل الزكاة، دراسة نقدية). وقد بعثته إلى"مجلة العلوم الشرعية واللغة العربية"، بجامعة الأمير سطام بن عبدالعزيز، بالمملكة العربية السعودية، ولم ينشر بعد.

- الثاني: طريق حُجْر العدوي، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.
- الثالث: طريق حجية بن عدي، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

ولا تخلو هذه الطرق من كلام، فقد قال الحافظ ابن حجر:" حديث علي في إسناده مقال"[1].

لكن الأول والثاني يظهر قوتهما، وأما الثالث فيظهر عدم صحته فهو معل، وبمجموعها يتقوى الحديث، ويكون حسناً لغيره في أقل أحواله. وأما ما جاء عن الإمام أحمد بن حنبل في تضعيف حديث علي، فهو محمول على الطريق الثالث، وهو الطريق المعل.

****

- **المطلب السادس: حديث أبي هريرة رضي الله عنه:**

ونص الحديث:"بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر على الصدقة، فقيل: منع ابن جميل، وخالد بن الوليد، والعباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيراً، فأغناه الله، وأما خالد فإنكم تظلمون خالداً قد احتبس أدراعه، وأعتاده في سبيل الله، وأما العباس فهي عليَّ ومثلها معها، ثم قال: يا عمر أما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه".

أخرجه البخاري في صحيحه[2]، ومسلم في صحيحه[3]، واللفظ لمسلم، وهو حديث متفق على صحته، ومخرج في أكثر كتب السنة.

وموضع الشاهد منه قوله:"وأما العباس فهي عليَّ ومثلها معها، ثم قال: يا عمر أما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه". فقوله:"فهي عليَّ ومثلها معها". لأن العباس رضي الله عنه تعجل منه الرسول صلى الله عليه وسلم زكاة سنتين. لكن يشكل عليه اختلاف الرواة في هذه اللفظة، فقد جاءت بلفظ:" فهي عليه ومثلها معها". وهو لفظ مشكل أيضاً، وقد تكلم أهل العلم على هذا الاختلاف واختلفوا

---

(١) فتح الباري، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٣/٣٣٣).

(٢) صحيح البخاري، للإمام للبخاري (٢/١٢٢) برقم: (١٤٦٨).

(٣) صحيح مسلم، للإمام مسلم (٢/٦٧٦) برقم: (٩٨٣).

في توجيهه، وقد جمع ولخص وميز وفحص كلامهم الحافظ ابن حجر في فتح الباري ، ولأهمية كلامه أذكره أولاً، ثم أذكر كلام بعض الأئمة بعده، قال ابن حجر:"قوله: فهي عليه صدقة ومثلها معها: كذا في رواية شعيب ولم يقل ورقاء ولا موسى بن عقبة: صدقة، فعلى الرواية الأولى يكون صلى الله عليه وسلم ألزمه بتضعيف صدقته، ليكون أرفع لقدره وأنبه لذكره وأنفى للذم عنه، فالمعنى: فهي صدقة ثابتة عليه، سيصدق بها ويضيف إليها مثلها، كرماً. ودلت رواية مسلم على أنه صلى الله عليه وسلم التزم بإخراج ذلك عنه لقوله: فهي علي. وفيه تنبيه على سبب ذلك وهو قوله: إن العم صنو الأب. تفضيلاً له وتشريفاً. ويحتمل أن يكون تحمل عنه بها، فيستفاد منه أن الزكاة تتعلق بالذمة، كما هو أحد قولي الشافعي. وجمع بعضهم -بين رواية علي، ورواية عليه- بأن: الأصل رواية عليّ، ورواية عليه مثلها إلا أن فيها زيادة هاه السكت. حكاه ابن الجوزي عن ابن ناصر. وقيل: معنى قوله: علي: أي هي عندي قرض لأنني استسلفت منه صدقة عامين، وقد ورد ذلك صريحاً فيما أخرجه الترمذي وغيره من حديث علي، وفي إسناده مقال، وفي الدارقطني من طريق موسى بن طلحة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إنا كنا احتجنا فتعجلنا من العباس صدقة ماله سنتين. وهذا مرسل، وروى الدارقطني أيضا موصولاً بذكر طلحة فيه. وإسناد المرسل أصح. وعند الدارقطني أيضاً من حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم: بعث عمر ساعياً فأتى العباس فأغلظ له، فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: إن العباس قد أسلفنا زكاة ماله العام والعام المقبل. وفي إسناده ضعف. وأخرجه أيضاً هو والطبراني من حديث أبي رافع نحو هذا، وإسناده ضعيف أيضا، ومن حديث بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم تعجل من العباس صدقته سنتين، وفي إسناده محمد بن ذكوان، وهو ضعيف، ولو ثبت لكان رافعاً للإشكال، ولرجح به سياق رواية مسلم على بقية الروايات. وفيه رد لقول من قال: إن قصة التعجيل إنما وردت في وقت غير الوقت الذي بعث فيه عمر لأخذ الصدقة، وليس ثبوت هذه القصة في تعجيل صدقة العباس ببعيد في النظر بمجموع هذه الطرق والله أعلم. وقيل: المعنى استسلف منه قدر صدقة عامين، فأمر أن يقاص به من ذلك، واستبعد ذلك بأنه لو كان وقع لكان صلى الله عليه وسلم أعلم عمر بأنه لا يطالب العباس، وليس ببعيد. ومعنى: عليه -على

التأويل الأول-: أي لازمة له، وليس معناه أنه يقبضها، لأن الصدقة عليه حرام، لكونه من بني هاشم، ومنهم من حمل رواية الباب على ظاهرها، فقال: كان ذلك قبل تحريم الصدقة على بني هاشم، ويؤيده رواية موسى بن عقبة عن أبي الزناد عن ابن خزيمة بلفظ: فهي له، بدل عليه. وقال البيهقي: اللام هنا بمعنى على لتتفق الروايات. وهذا أولى، لأن المخرج واحد، وإليه مال ابن حبان، وقيل: معناها فهي له، أي القدر الذي كان يراد منه أن يخرجه، لأنني التزمت عنه بإخراجه، وقيل: إنه أخرها عنه ذلك العام إلى عام قابل، فيكون عليه صدقة عامين، قاله أبو عبيد. وقيل: إنه كان استدان حين فادى عقيلاً وغيره، فصار من جملة الغارمين، فساغ له أخذ الزكاة. وأبعد الأقوال كلها قول من قال: كان هذا في الوقت الذي كان فيه التأديب بالمال، فألزم العباس بامتناعه من أداء الزكاة بأن يؤدي ضعف ما وجب عليه، لعظمة قدره وجلالته"[1].

- وقال ابن خزيمة في صحيحه: "في خبر ورقاء: وأما العباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي علي، ومثلها معها. وقال في خبر موسى بن عقبة: أما العباس بن عبد المطلب فهي له ومثلها معها. وقال في خبر شعيب بن أبي حمزة: أما العباس بن عبد المطلب عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي عليه صدقة ومثلها معها. فخبر موسى بن عقبة: "فهي له ومثلها معها"، يشبه أن يكون أراد ما قال ورقاء أي فهي له علي. فأما اللفظة التي ذكرها شعيب بن أبي حمزة، فهي عليه صدقة فيشبه أن يكون معناها فهي له علي. ما بينت في غير موضع من كتبنا أن العرب تقول: عليه يعني له، وله يعني عليه، ومحال أن يترك النبي صلى الله عليه وسلم للعباس ابن عبد المطلب صدقة قد وجبت عليه في ماله، وبعده ترك صدقة أخرى إذا وجبت عليه، والعباس من صليبة بني هاشم ممن حرم عليه صدقة غيره أيضا فكيف صدقة نفسه، والنبي صلى الله عليه وسلم، قد أخبر أن الممتنع من أداء صدقته في العسر واليسر يعذب يوم القيامة في يوم مقداره خمسين ألف سنة بألوان عذاب قد ذكرناها في موضعها في هذا الكتاب، فكيف يكون أن يتأول على النبي صلى الله عليه وسلم أن يترك لعمه صنو أبيه صدقة قد وجبت عليه لأهل سهمان الصدقة أو يبيح له ترك أدائها وإيصالها إلى مستحقيها هذا ما لا يتوهمه عندي

(١) فتح الباري، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٣/٣٣٣-٣٣٤).

عالم والصحيح في هذه اللفظة قوله: فهي له، وقوله فهي علي، ومثلها معها أي إني قد استعجلت منه صدقة عامين، فهذه الصدقة التي أمرت بقبضها من الناس هي للعباس علي ومثلها معها أي صدقة ثانية على ما روى الحجاج بن دينار، وإن كان في القلب منه عن الحكم عن حجية بن عدي، عن علي بن أبي طالب، أن العباس ابن عبد المطلب سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم في تعجيل صدقته قبل أن تحل فرخص له في ذلك"[1].

- وكذا الدارقطني يرى أن حديث أبي هريرة رضي الله عنه هذا وارد في باب تعجيل الزكاة، ففي السنن عقد الدارقطني باباً سماه "باب تعجيل الصدقة قبل الحول"، ثم ذكر حديث أبي هريرة هذا في أول الباب[2].

- وكذا البيهقي يرى أن حديث أبي هريرة رضي الله عنه هذا وارد في باب تعجيل الزكاة، فقد قال في السنن الكبرى -بعد أن ساق حديث علي-: "وقد ورد هذا المعنى في حديث أبي هريرة من وجه ثابت عنه". ثم ساق البيهقي حديث أبي هريرة هذا، وذكر الاختلاف في لفظه، ثم قال: "وقد يكون المراد بقوله: فهي عليه: أي على النبي صلى الله عليه وسلم، ليكون موافقاً لرواية ورقاء، ورواية ورقاء أولى بالصحة لموافقتها ما تقدم من الروايات الصريحة بالاستسلاف والتعجيل"[3].

- وقال العلائي في كتاب التنبيهات المجملة على المواضع المشكلة: "وتعتضد هذه الرواية بما روي من غير وجه، عن علي - رضي الله عنه -: "أن العباس - رضي الله عنه - عجّل صدقته إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - ثم ساق الروايات الموصولة والمرسلة في الباب ثم قال: "فهذه عدة طرق مرسلة، يعتضد بعضها ببعض، ويعتضد بها المسند المتقدم، وينتهي الحديث بها إلى درجة الصحة القوية، وبيّن

---

(١) الصحيح المسند، لابن خزيمة (٤/٤٨).

(٢) السنن، للدارقطني (٣/٣٠-٣٤).

(٣) السنن الكبرى، للبيهقي (٤/١٨٧-١٨٨).

أن الصحيح في حديث أبي هريرة رواية مسلم فهي علي ومثلها معها". وأن رواية شعيب التي أخرجها البخاري فهي عليه صدقة" لا يصح تأويلها المتقدم فلا وجه لها. والله سبحانه أعلم"[1].

قلت: فهذه النقول عن هؤلاء الأئمة هي نصوص ظاهرة كافية في تفسير حديث أبي هريرة بقصة تعجيل العباس للزكاة، وإلا لكان حديثه مشكلا، بل في غاية الإشكال.

---

(١) التنبيهات المجملة على المواضع المشكلة، للعلائي (ص: ٧٩-٨١).

(المبحث الثاني)

(المراسيل الواردة في تعجيل الزكاة)

وفيه سبعة مطالب، هي:

- **المطلب الأول: مرسل عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، وعطاء بن أبي رباح رحمهما الله.**

أخرجه أحمد بن حنبل في فضائل الصحابة، قال: أخبرنا هشيم، قال: حدثنا حجاج، عن ابن أبي مليكة، وعطاء ابن أبي رباح: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عمر بن الخطاب على الصدقات قال: "فأتى على العباس فسأله صدقة ماله قال: فتجهمه[1] العباس، قال: حتى كان بينهما[2]، فانطلق عمر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فشكا العباس فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: يا عمر أما علمت أن الرجل صنو أبيه؟ إنا كنا تعجلنا صدقة العباس العام عام أول"[3].

وأخرجه مختصراً الطبري في التفسير، قال: حدثني يعقوب قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا حجاج، عن عطاء، وابن أبي مليكة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعمر: " يا عمر أما علمت أن عم الرجل صنو أبيه"[4].

<u>وفي إسناده نظر من عدة أوجه:</u>

١- ففيه حجاج بن أرطاة النخعي، متكلم في حفظه، قال عنه ابن حجر: "صدوق، كثير الخطأ والتدليس"[5].

٢- كما أنه مدلس، ولم يصرح بالسماع هنا.

---

(١) أي استقبله بما يكره، على خلاف البشاشة والطلاقة. انظر كتاب مقاييس اللغة، لابن فارس (١/٤٩٠).

(٢) أي كان بينهما خلاف ونزاع.

(٣) فضائل الصحابة، لأحمد بن حنبل (٢/٩٢١، رقم ١٧٦٣).

(٤) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري (١٦/٣٣٩، رقم ٢٠١١٠).

(٥) تقريب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني (ص: ١٥٢، رقم ١١١٩).

٣- وعلة أخرىٰ؛ وهي أنه قد جاء أيضاً عن حجاج، عن الحكم بن عتيبة، مرسلاً، وهو أقوىٰ وأصح، وسيأتي بيانه، فقد يكون هذا اضطراباً وسوء حفظ من حجاج، والله أعلم.

٤- كما أن مرسلات عطاء بن أبي رباح تكلم النقاد فيها:

- قال يحيىٰ بن سعيد القطان: "مرسلات مجاهد أحب إلي من مرسلات عطاء بكثير، كان عطاء يأخذ عن كل ضرب"(١).

- وقال أيضاً: "مرسلات سعيد بن جبير أحب إلي من مرسلات عطاء"(٢). - وقال يعقوب بن سفيان الفسوي: "حدثني الفضل بن زياد، قال: سمعت أبا عبد الله يقول: مرسلات سعيد بن المسيب أصح المرسلات، ومرسلات إبراهيم النخعي لا بأس بها، وليس في المرسلات شيء أضعف من مرسلات الحسن وعطاء بن أبي رباح فإنهما يأخذان عن كل أحد. قال يعقوب: كان علي خالف أحمد بن حنبل في هذا"(٣).

- وقال حنبل بن إسحاق: " سمعت عمي أبا عبد الله -يعني أحمد بن حنبل- يقول: مرسلات سعيد بن المسيب صحاح، لا يرىٰ أصح من مرسلاته، وأما الحسن وعطاء فليس هي كذلك، بل هي أضعف المرسلات، لأنهما كانا يأخذان عن كل"(٤).

- وقال أحمد أيضاً -في رواية الميموني-: "مرسلات سعيد بن المسيب صحاح لا نرىٰ أصح من مرسلاته. وأما الحسن وعطاء فليس هي بذاك. هي أضعف المراسيل كلها فإنهما كانا يأخذان عن كل"(٥). - وقال أبو عبيد الآجري: "قلت لأبي داود: مراسيل عطاء أحب إليك أو مراسيل مجاهد؟ قال: مراسيل مجاهد، عطاء كان يحمل عن كل ضرب"(٦).

---

(١) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (٢٤٣/١)، وشرح علل الترمذي، لابن رجب (٥٢٩/١)..

(٢) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (٢٤٤/١).

(٣) المعرفة والتاريخ، ليعقوب بن سفيان الفسوي (٢٣٩/٣-٢٤٠)، وتاريخ دمشق، لابن عساكر (٤٠٢/٤٠)..

(٤) تاريخ دمشق، لابن عساكر (٤٠٢/٤٠)..

(٥) شرح علل الترمذي، لابن رجب (٥٣٩/١).

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (٢٣٣/٢٧). .

- وقال ابن رجب: "وذكر الترمذي أيضاً كلام يحيىٰ بن سعيد القطان في أن بعض المرسلات أضعف من بعض. ومضمون ما ذكر عنه تضعيف مرسلات عطاء، وأبي إسحاق، والأعمش، والتيمي، ويحيىٰ بن أبي كثير والثوري، وابن عيينة، وأن مرسلات مجاهد وطاوس وسعيد بن المسيب ومالك أحب إليه منها. وقد أشار إلىٰ علة ذلك بأن عطاء كان يأخذ عن كل ضرب، يعني أنه كان يأخذ عن الضعفاء ولا ينتقي الرجال"[1].

قلت: لكن هناك من قوّىٰ مراسيل عطاء بن أبي رباح:

- فقد سبق آنفاً قول يعقوب بن سفيان الفسوي -بعد ذكره قول أحمد بن حنبل في تضعيف مراسيل عطاء ابن أبي رباح- بأن ابن المديني يخالفه في هذا.

- وكذا ذكر البيهقي أن الشافعي يأخذ بمراسيل عطاء بن أبي رباح بشروط، فقال: "وليس الحسن وابن سيرين بدون كثير من التابعين، وإن كان بعضهم أقوىٰ مرسلاً منهما أو من أحدهما، وقد قال الشافعي بمرسل الحسن حين اقترن به ما يعضده. وقال بمرسل طاوس، وعروة، وأبي أمامة بن سهل، وعطاء بن أبي رباح، وعطاء بن يسار، وابن سيرين، وغيرهم من كبار التابعين، حين اقترن به ما أكده، ولم يجد ما هو أقوىٰ منه، كما قال بمرسل ابن المسيب في النهي عن بيع اللحم بالحيوان، وأكده بقول الصديق؛ وبأنه روي عن وجه آخر مرسلاً. وترك عليهم من مراسيلهم ما لم يجد معه ما يؤكده، أو وجد ما هو أقوىٰ منه"[2].

- **المطلب الثاني: مرسل الحسن بن مسلم المكي.**

أخرجه أحمد بن حنبل في فضائل الصحابة[3]، وابن زنجويه في الأموال[4] قال: أخبرنا يحيىٰ بن يحيىٰ، كلاهما (أحمد بن حنبل ، ويحيىٰ بن يحيىٰ) قالا: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا منصور، عن الحكم بن عتيبة،

---

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب (٥٣٢/١).

(٢) ملخصاً من رسالة البيهقي للجويني، للبيهقي (ص: ٨٩-٩٤)، وانظر شرح علل الترمذي، لابن رجب (٥٥٠/١-٥٥١).

(٣) فضائل الصحابة، لأحمد بن حنبل (٩١٩/٢، رقم ١٧٥٩).

(٤) الأموال، لابن زنجويه (١١٧٨/٣، رقم ٢٢٠٨).

عن الحسن بن مسلم المكي، قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب على الصدقات، قال: فأتى على العباس فسأله صدقة ماله، قال: فتجهمه العباس، وكان بينهما كلام، قال: فانطلق عمر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكا العباس إليه، قال: فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم:"أما علمت يا عمر، إن عم الرجل صنو أبيه؟ إنا كنا تعجلنا صدقة مال العباس العام عام أول". واللفظ لأحمد.

وأخرجه أبو بكر الشافعي في الفوائد الشهير بالغيلانيات من طريق أحمد[1].

وقال أبو عبيد في الأموال:"كان هشيم يزيد في إسناد هذا الحديث: عن منصور، عن الحكم، عن الحسن ابن مسلم. حدثت بذلك عنه، ولا أحفظه منه"[2].

وإسناده إلى الحسن بن مسلم المكي صحيح. وسبق كلام الدارقطني في ترجيحه.

- **المطلب الثالث: مرسل الحكم بن عتيبة.**

- أخرجه أبو عبيد في الأموال[3]، وابن سعد في الطبقات[4]، وابن أبي شيبة في المصنف[5]، وابن زنجويه في الأموال[6] من طريق حجاج بن أرطاة.

- وأخرجه ابن سعد في الطبقات[7]، والفسوي في المعرفة والتاريخ[8]، والبلاذري في أنساب الأشراف[9] من طريق إسماعيل بن خليفة أبي إسرائيل الملائي.

---

(١) الفوائد الشهير بالغيلانيات لأبي بكر الشافعي (٢٧٤/١، رقم ٢٧٣).

(٢) الأموال، لأبي عبيد (ص: ٧٠٢، رقم ١٨٨٥).

(٣) الأموال، لأبي عبيد (ص: ٧٠٢، رقم ١٨٨٥).

(٤) الطبقات الكبرى، لابن سعد (٢٦/٤).

(٥) المصنف، لابن أبي شيبة (٣٧٧/٢، رقم ١٠٠٩٨).

(٦) الأموال، لابن زنجويه (١١٧٨/٣، رقم ٢٢٠٧).

(٧) الطبقات الكبرى، لابن سعد (٢٦/٤).

(٨) المعرفة والتاريخ، ليعقوب بن سفيان الفسوي (٥٠٠/١).

(٩) أنساب الأشراف، للبلاذري (١٣/٤).

- وأخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل في زوائده على فضائل الصحابة، قال: حدثني محمد بن عبد العزيز قال: حدثنا بشر بن السري، عن أبي عوانة[1].

ثلاثتهم (حجاج، وأبو إسرائيل، وأبو عوانة) عن الحكم بن عتيبة: "أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث عمر ابن الخطاب ساعيا فأتى العباس فسأله صدقته فأغلظ له، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فشكا ذلك إليه فقال: «يا عمر إن عم الرجل صنو أبيه، إنا كنا تعجلنا صدقة ماله". واللفظ لعبد الله بن أحمد بن حنبل. وقال أبو عبيد عقبه: "كان هشيم يزيد في إسناد هذا الحديث: عن منصور، عن الحكم، عن الحسن بن مسلم. حدثت بذلك عنه، ولا أحفظه منه".

وإسناده إلى الحكم صحيح.

- **المطلب الرابع: مرسل حبيب بن أبي ثابت.**

أخرجه الفسوي في المعرفة والتاريخ، قال: حدثنا عبيد الله، قال: حدثنا عبد العزيز بن سياه، عن حبيب ابن أبي ثابت: "أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث عمر على الصدقة، فمنعه العباس. فقال عمر: يا رسول الله إن العباس منع الصدقة. فقال: يا ابن الخطاب أليس قد علمت أن عم الرجل صنو أبيه. قال: صدقت"[2].

وإسناده صحيح إلى حبيب بن أبي ثابت.

- **المطلب الخامس: مرسل يزيد أبي خالد.**

أخرجه عبد الرزاق في المصنف، قال: عن ابن جريج، قال: أخبرني يزيد أبو خالد: " أن عمر بن الخطاب قال للعباس: أد زكاة مالك، وكان النبي صلى الله عليه وسلم أمر بذلك، فقال العباس: أديتها قبل ذلك، فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: صدق قد أداها قبل"[3].

---

(١) فضائل الصحابة، لأحمد بن حنبل (٩٤٨/٢، رقم ١٨٣٣).

(٢) المعرفة والتاريخ، ليعقوب بن سفيان الفسوي (٥٠٠/١).

(٣) المصنف، لعبد الرزاق الصنعاني (٨٦/٤، رقم ٧٠٦٧).

وإسناده صحيح إلى يزيد أبي خالد.

وأبو خالد شيخ ابن جريج لم يتضح لي من هو، وقد تكلم عليه ابن حجر في عدد من كتبه، فقال في التقريب:" أبوخالد: شيخ لابن جريج، يحتمل أن يكون الدالاني؛ وإلا فمجهول، من السادسة. د"[1].

وقد قال عن الدالاني:"أبو خالد الدالاني، الأسدي، الكوفي: اسمه يزيد بن عبد الرحمن، صدوق، يخطىء كثيراً، وكان يدلس، من السابعة. ٤"[2].

وقال في تعجيل المنفعة:"أبو خالد: عن عبد الله بن أبي سعيد المدني، عن حفصة. وعنه ابن جريج. ذكر أبو أحمد الحاكم في الكنى: أن اسمه يزيد، وقيل: عثمان. وساق الحديث الذي أخرجه أحمد من طريقين، إحداهما: من رواية حجاج بن محمد، عن ابن جريج، أخبرني يزيد أبو خالد. والأخرى: من رواية أبي عاصم، عن ابن جريج، عن عثمان أبى خالد. وقد أخرجه البخاري في التاريخ عن أبي عاصم، فقال: عن أبى خالد، ولم يسمه. ورويناه في الغيلانيات من طريق حجاج بن محمد غير مسمى أيضاً"[3].

وقال أيضاً -في كتابه "موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر"-:"أبو خالد ، شيخ ابن جريج: لا يعرف اسمه، ولا نسبه، ولا حاله"[4].

---

(١) تقريب التهذيب ، لابن حجر العسقلاني (ص: ٦٣٦، رقم٨٠٧٥).

(٢) المصدر السابق (ص: ٦٣٦، رقم٨٠٧٢).

(٣) تعجيل المنفعة ، لابن حجر العسقلاني (٤٤٦/٢).

(٤) موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر ، لابن حجر العسقلاني (١٢٣/٢).

- **المطلب السادس: مرسل قتادة بن دعامة.**

أخرجه عبد الرزاق في التفسير[1] -ومن طريقه الطبري في التفسير[2]-، وابن سعد في الطبقات الكبرىٰ[3] عن محمد بن حميد، كلاهما (عبد الرزاق، محمد بن حميد) قالا: عن معمر، عن قتادة قال: "صنوان النخلة التي يكون في أصلها نخلتان ، وثلاث أصلهن واحد وكان بين عمر بن الخطاب ، وبين العباس قول فأسرع إليه العباس، فجاء عمر النبي صلىٰ الله عليه وسلم فقال: يا نبي الله، ألم تر عباساً فعل بي، وفعل بي، فأردت أن أجيبه فذكرت مكانه منك فكففت عنه، فقال: يرحمك الله إن عم الرجل صنو أبيه". واللفظ لعبد الرزاق.

وإسناده صحيح إلىٰ قتادة. لكن لم يذكر تعجيل الزكاة، وأبهم مابين العباس وعمر بن الخطاب، وإنما ذكرتها هنا لدلالتها علىٰ أصل القصة.

ومراسيل قتادة ضعفها يحيىٰ بن سعيد القطان، قال أحمد بن سنان الواسطي قال: "كان يحيىٰ بن سعيد القطان لا يرىٰ إرسال الزهري وقتادة شيئاً، ويقول: هو بمنزلة الريح، ويقول: هؤلاء قوم حفاظ؛ كانوا إذا سمعوا الشيء علقوه"[4].

وجاء عن معمر بإبهام من حدثه، أخرجه الطبري في التفسير قال: حدثنا ابن عبد الأعلىٰ قال: حدثنا محمد ابن ثور، عن معمر قال: حدثني رجل: أنه كان بين عمر بن الخطاب وبين العباس قول..، به[5].

---

(١) كتاب التفسير، لعبد الرزاق الصنعاني (٢/٢٢٧، رقم ١٣٥٠).

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري (١٦/٣٣٩، رقم ٢٠١٠٨).

(٣) الطبقات الكبرى، لابن سعد (٤/٢٧).

(٤) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (١/ ٢٤٦).

(٥) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري (١٦/٣٣٨، رقم ٢٠١٠٧).

- **المطلب السابع: مرسل موسى بن طلحة.**

ذكره القرطبي في المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ، فقال: "قد روى الدارقطني من حديث موسى ابن طلحة: أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: "إنا كنا احتجنا فتعجَّلنا من العباس صدقة ماله سنتين"[1].

وذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري ، فقال: " وفي الدارقطني من طريق موسى بن طلحة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إنا كنا احتجنا فتعجلنا من العباس صدقة ماله سنتين. وهذا مرسل، وروى الدارقطني أيضاً موصولاً بذكر طلحة فيه. وإسناد المرسل أصح"[2]. قلت: لم أجد في سنن الدارقطني ولا العلل إلا الموصول فقط، وسبق بيانه وتخريجه، وكذا لم أجده في إتحاف المهرة لابن حجر[3]. ولم أجد أحداً أخرجه أو ذكره، وأظنه وهماً، والله أعلم.

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي (١٧/٣).

(٢) فتح الباري، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٣٣٣/٣-٣٣٤).

(٣) إتحاف المهرة، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٣٥٥/٦، رقم ٦٦٢٤).

- **خلاصة مبحث المراسيل الواردة في تعجيل الزكاة:**

- أن المراسيل ثمانية، صح منها -إلى من أرسله- خمسة، أربعة منها صريحة، وهي مراسيل: (الحسن بن مسلم، والحكم بن عتيبة، وحبيب بن أبي ثابت، ويزيد أبي خالد). ومرسل قتادة بن دعامة صحيح، لكن لم يذكر تعجيل الزكاة. وأما المرسل السادس والسابع، وهي مرسل ابن أبي مليكة، وعطاء بن أبي رباح، فهي ضعيفة.

وأما الثامن، وهو مرسل موسى بن طلحة، فقد ذكره القرطبي وابن حجر، ولعله وهم، فلاوجود له.

- ولاشك بأن هذه المراسيل، باعتبار اختلاف مخارجها وتعدد بلدانها، وماسبقها من مرفوعات -وإن كان متكلم فيها من حيث الثبوت أو الدلالة- تدل على صحة أصل قصة العباس في تعجيله للزكاة، فالإرسال أسلوب رواية معتبر عند المتقدمين، وهو حجة باتفاق أهل العلم، وأهل الحديث -لايختلفون في ذلك- إذا توفرت شروطه عندهم، خاصة إذا كان المِرسِل من كبار التابعين الثقات الذين لا يروون إلا عن ثقة أو أكثر وجل رواياتهم عن الصحابة رضي الله عنهم، كمراسيل سعيد بن المسيب وابن سيرين وغيرهما.

والحافظ ابن رجب -في شرح علل الترمذي- تكلم عن الاحتجاج بالمراسيل وتصحيحها بكلام هو أجمع وأتم وأدق وأوجز من تكلم عنها، وبيّن شروط قبول المرسل، وكذا شروط تصحيحه التي هي محل اتفاق وإجماع، ولأهمية كلامه -وتعلقه ببحثنا- أنقل بعضاً مما قاله ملخصاً ، فقد قال:" وقد استدل كثير من الفقهاء بالمرسل، وهو الذي ذكره أصحابنا أنه الصحيح عن الإمام أحمد، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه، وأصحاب مالك أيضاً، وحكي الاحتجاج بالمرسل عن أهل الكوفة، وعن أهل العراق جملة، وحكاه الحاكم عن إبراهيم النخعي، وحماد ابن أبي سليمان، وأبي حنيفة، وصاحبيه. وقال أبو داود السجستاني في رسالته إلى أهل مكة: وأما المراسيل فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضى، مثل: سفيان الثوري، ومالك بن أنس والأوزاعي، حتى جاء الشافعي فتكلم فيه، وتابعه على ذلك أحمد بن حنبل وغيره. قال أبو داود: فإذا لم يكن مسند ضد المراسيل، ولم يوجد مسند، فالمراسيل يحتج بها، وليس هو مثل المتصل في القوة، انتهى. وأعلم أنه لا تنافي بين كلام الحفاظ، وكلام الفقهاء في هذا

الباب، فإن الحفاظ إما يريدون صحة الحديث المعين إذا كان مرسلاً، وهو ليس بصحيح، على طريقتهم، لانقطاعه وعدم اتصال إسناده إلى النبي صلى الله عليه وسلم. وأما الفقهاء فمرادهم صحة ذلك المعنى الذي دل عليه الحديث، فإذا عضد ذلك المرسل قرائن تدل على أن له أصلاً قوي الظن بصحة ما دل عليه، فاحتج به مع ما احتف به من القرائن. وهذا هو التحقيق في الاحتجاج بالمرسل عند الأئمة كالشافعي وأحمد وغيرهما مع أن في كلام الشافعي ما يقتضي صحة المرسل حينئذ.

وقد سبق قول أحمد في مرسلات ابن المسيب: صحاح. ووقع مثله في كلام ابن المديني، وغيره.

قال ابن المديني في حديث يرويه أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه هو منقطع، وهو حديث ثبت.

قال يعقوب بن شيبة: إنما استجاز أصحابنا أن يدخلوا حديث أبي عبيدة عن أبيه في المسند، يعني في الحديث المتصل، لمعرفة أبي عبيدة بحديث أبيه وصحتها، وأنه لم يأت فيها بحديث منكر.

ونحن نذكر كلام الشافعي وأحمد في ذلك بحروفه". ثم ساق ابن رجب كلام الشافعي بتمامه ثم علق عليه بقوله:"وهو كلام حسن جداً، ومضمونه: أن الحديث المرسل يكون صحيحا، ويقبل بشروط:

أ- منها في نفس المرسِل، وهي ثلاثة: أحدهما: أن لا يعرف له رواية عن غير مقبول الرواية، من مجهول أو مجروح. ثانيها: أن لا يكون ممن يخالف الحفاظ إذا أسند الحديث فيما أسندوه، فإن كان ممن يخالف الحفاظ عند الإسناد لم يقبل مرسله. ثالثها: أن يكون من كبار التابعين فإنهم لا يروون غالباً إلا عن صحابي، أو تابعي كبير، وأما غيرهم من صغار التابعين ومن بعدهم فيتوسعون في الرواية عمن لا تقبل روايته، وأيضا فكبار التابعين كانت الأحاديث في وقتهم الغالب عليها الصحة، وأما من بعدهم فانتشرت في أيامهم الأحاديث المستحيلة، وهي الباطلة الموضوعة، وكثر الكذب حينئذ. فهذه شرائط من يقبل إرساله.

وأما الخبر الذي يرسله، فيشترط لصحة مخرجه وقبوله: أن يعضده ما يدل على صحته، وأن له أصلاً.

والعاضد له أشياء: أحدها، وهو أقواها: أن يسنده الحفاظ المامونون من وجه أخر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى ذلك المرسل، فيكون دليلاً على صحة المرسل، وأن الذي أرسل عنه كان ثقة، وهذا هو ظاهر كلام الشافعي.

والثاني: أن يوجد مرسل آخر موافق له عن عالم يروي عن غير من يروي عنه المرسل الأول، فيكون ذلك دليلاً على تعدد مخرجه، وأن له أصلاً بخلاف ما إذا كان المرسل الثاني لا يروي إلا عمن يروي عنه الأول، فإن الظاهر أن مخرجها واحد، لا تعدد فيه. وهذا الثاني أضعف من الأول.

والثالث: أن لا يوجد شيء مرفوع يوافقه لا مسند ولا مرسل، لكن يوجد ما يوافقه من كلام الصحابة، فيستدل به على أن للمرسل أصلاً صحيحاً أيضاً، لأن الظاهر أن الصحابي إنما أخذ قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم.

والرابع: أن لا يوجد للمرسل ما يوافقه، ولا مسند، ولا مرسل، ولا قول صحابي لكنه يوجد عامة أهل العلم على القول به، فإنه يدل على أن له أصلاً، وأنهم مستندون في قولهم إلى ذلك الأصل. فإذا وجدت هذه الشرائط دلت على صحة المرسل، وأن له أصلاً، وقبل واحتج به، ومع هذا فهو دون المتصل في الحجة.

وهذا المعنى الذي ذكره الشافعي -من تقسيم المراسيل إلى صحيح محتج به، وغير محتج به- يؤخذ من كلام غيره من العلماء، كما تقدم عن أحمد وغيره بتقسيم المراسيل إلى صحيح، وضعيف، ولم يصحح أحمد المرسل مطلقاً، ولا ضعفه مطلقاً، وإنما ضعف مرسل من يأخذ عن غير ثقة. وكان أحمد يقوي مراسيل من أدرك الصحابة ، فأرسل عنهم".[1] انتهى كلام ابن رجب رحمه الله تعالى.

****

(١) شرح علل الترمذي، لابن رجب (١/٥٤٣-٥٥٢) ملخصاً.

الخاتمة

بعد هذه الدراسة المفصلة، نخلص إلى أنه قد جاء ستة أحاديث مسندة، وثمانية أحاديث مرسلة في الباب، بيانها وحالها كما يلي:

- فأما الستة أحاديث المسندة: فأربعة منها ثبت ضعفها، وهي أحاديث: (أبي رافع، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عباس، وطلحة بن عبيد الله)، رضي الله عنهم جميعاً.

وأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه فهو في الصحيحين وغيرهما، وهو صحيح غير صريح، لكن الراجح أنه متعلق بقصة تعجيل العباس رضي الله عنه للزكاة، كما أشار إليه الدارقطني، والبيهقي، وغيرهما.

وأما حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فهو أقوى الأحاديث الصريحة في الباب، وقد جاء عنه من ثلاثة طرق، لايخلو كلا منها من كلام ومطعن، لكن بتعاضدها يكون الحديث حسناً لغيره في أقل أحواله.

- وأما المراسيل الثمانية: فصح منها -إلى من أرسله- خمسة، أربعة منها صريحة، وهي مراسيل: (الحسن بن مسلم، والحكم بن عتيبة، وحبيب بن أبي ثابت، يزيد أبي خالد). ومرسل قتادة بن دعامة صحيح، لكن لم يذكر تعجيل الزكاة.

وأما المرسل السادس والسابع، وهي مرسل ابن أبي مليكة، وعطاء بن أبي رباح، فهما ضعيفان.

وأما الثامن، وهو مرسل موسى بن طلحة، فقد ذكره القرطبي وابن حجر، وهو وهم، فلاوجود له.

- ومن وجوه التقوية والتصحيح المعتبرة: أن التصحيح وقع من حيث مجموع الطرق والروايات والقرائن الحافة بها: وهذا ذكره الحافظ ابن حجر عند دفاعه عن أحاديث البخاري التي انتقدت عليه، فقد كشف أن من منهج البخاري أنه يصحح بمجموع ما اجتمع من روايات وقرائن؛ ربما لا تقوى بمفردها على ذلك: قال الحافظ ابن حجر: "إن أخرج صاحب الصحيح الطريق الناقصة؛ وعلله الناقد بالطريق المزيدة؛ تضمن اعتراضه دعوى انقطاع فيما صححه المصنف، فينظر إن كان ذلك الراوي صحابياً أو ثقة غير مدلس قد أدرك من روى عنه إدراكاً بيناً، أو صرح بالسماع إن كان مدلساً من

طريق أخرىٰ، فإن وجد ذلك اندفع الاعتراض بذلك، وإن لم يوجد وكان الانقطاع فيه ظاهراً، فمحصل الجواب عن صاحب الصحيح: أنه إنما أخرج مثل ذلك في باب ماله متابع وعاضد، أو ما حفته قرينة في الجملة تقويه، ويكون التصحيح وقع من حيث المجموع"[1].

- وبناء علىٰ حديث أبي هريرة رضي الله عنه الصحيح، وحديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه الحسن لغيره، والمراسيل الأربعة الصحيحة الصريحة، أرىٰ ثبوت وصحة قصة تعجيل العباس للزكاة، وقد قال الحافظ ابن حجر: "وليس ثبوت هذه القصة -في تعجيل صدقة العباس- ببعيد في النظر بمجموع هذه الطرق والله أعلم"[2].

- وأما بخصوص التضعيف المطلق؛ فلم أجد من قال به سوىٰ ابن المنذر، وأما تضعيف الإمام أحمد لحديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه فهو مخصوص بطريق معين من طرق حديث علي بن أبي طالب، وأما تشكك الشافعي؛ فيظهر أنه تأكد من ثبوته فيما بعد، فقد ذكره بعد ذلك بدون تشكيك، فقال: "فالحق الذي في أموالهم إذا قدموه قبل محله أجزأهم، وأصل ذلك: أن النبي -صلىٰ الله عليه وسلم- تسلف من العباس صدقة عام قبل أن تحل"[3].

ومن أهم التوصيات: دراسة الأحاديث النبوية التي تعتبر أصلاً في بابها للوصول للحكم الشرعي الصحيح.

وفي الختام أحمد الله -سبحانه وتعالىٰ- وأشكره علىٰ ما أنعم به عليّ من إتمام هذا البحث، وأسأله التوفيق والقبول. وصلىٰ الله، وسلم، وبارك علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وأصحابه أجمعين.

****

(١) فتح الباري، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٣٤٧/١).

(٢) المصدر السابق (٣٣٤/٣).

(٣) الأم، للشافعي (٦٦/٧- ٦٧)

(المصادر والمراجع)

إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة، بإشراف د زهير بن ناصر الناصر، الناشر: مجمع الملك فهد - ومركز خدمة السنة (بالمدينة)، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م
الإقناع لابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: ٣١٩هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله ابن عبد العزيز الجبرين، الناشر: (بدون)، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ
الأم، الشافعي محمد بن إدريس المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، سنة النشر: ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م
أمالي ابن سمعون الواعظ، ابن سمعون الواعظ، محمد بن أحمد البغدادي (المتوفى: ٣٨٧هـ)، تحقيق: الدكتور عامر حسن صبري، الناشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م
الأموال لابن زنجويه، حميد بن مخلد بن قتيبة المعروف بابن زنجويه (المتوفى: ٢٥١هـ)، تحقيق الدكتور: شاكر ذيب فياض، الناشر: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م
الأموال، أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ)، المحقق: خليل محمد هراس، الناشر: دار الفكر. - بيروت.
أنساب الأشراف، أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلَاذُري (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق: سهيل زكار، ورياض الزركلي،الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض-السعودية، الطبعة: الاولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م

تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، محمد بن أحمد بن عثمان بن الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م
تاريخ دمشق، علي بن الحسن بن هبة الله ابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ)، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م
تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المحقق: د. إكرام الله إمداد الحق، الناشر: دار البشائر ـ بيروت، الطبعة: الأولى ـ ١٩٩٦م.
تفسير الطبري = جامع البيان في تأويل القرآن
تفسير عبد الرزاق، عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، تحقيق: د. محمود محمد عبده، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، سنة ١٤١٩هـ
تقريب التهذيب، أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦
التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أحمد بن علي بن بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، الناشر: مؤسسة قرطبة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م
التنبيهات المجملة على المواضع المشكلة، خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (المتوفى: ٧٦١هـ)، المحقق: مرزوق بن هياس آل مرزوق الوهراني، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: العددان ٧٩ و ٨٠، السنة ٢٠ - رجب-ذوالحجة ١٤٠٨هـ
تهذيب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ

تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (المتوفى: ٧٤٢هـ)، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠م.

جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م

الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ

الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (المتوفى: ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي- بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢م

ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، محمد بن أحمد بن عثمان از الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: حماد بن محمد الأنصاري، الناشر: مكتبة النهضة الحديثة - مكة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م

رسالة الإمام أبي بكر البيهقي إلى الإمام أبي محمد الجويني، أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: أبو عبيد الله فراس بن خليل مشعل، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

السنن، علي بن عمر بن أحمد الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، حققه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م

السنن الكبرىٰ، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م
سؤالات البرقاني للدارقطني رواية الكرجي عنه، أحمد بن محمد البرقاني (المتوفىٰ: ٤٢٥هـ)، المحقق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، الناشر: كتب خانه جميلي – لاهور، باكستان، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٤هـ
شرح علل الترمذي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفىٰ: ٧٩٥هـ)، المحقق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، الناشر: مكتبة المنار – الزرقاء – الأردن، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.
الشريعة، محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري البغدادي (المتوفىٰ: ٣٦٠هـ)، المحقق: الدكتور عبد الله بن عمر ابن سليمان الدميجي، الناشر: دار الوطن – الرياض/ السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م
صحيح البخاري = الجامع المسند الصحيح المختصر
صحيح مسلم = المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل
الطبقات الكبرىٰ، محمد بن سعد بن منيع المعروف بابن سعد (المتوفىٰ: ٢٣٠هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٩٦٨ م
علل الترمذي الكبير، محمد بن عيسىٰ بن سورة الترمذي، (المتوفىٰ: ٢٧٩هـ)، رتبه علىٰ كتب الجامع: أبو طالب القاضي، المحقق: صبحي السامرائي ، أبو المعاطي النوري ، محمود خليل الصعيدي، الناشر: عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية – بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٩
العلل، لابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (المتوفىٰ: ٣٢٧هـ)، تحقيق: بإشراف وعناية د/ سعد ابن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، الناشر: مطابع الحميضي، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٧ هـ – ٢٠٠٦ م

العلل الواردة في الأحاديث النبوية، علي بن عمر بن أحمد الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، الناشر: دار طيبة - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م.

فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن باز.

فضائل الصحابة، أحمد بن محمد بن حنبل (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: د. وصي الله محمد عباس، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ - ١٩٨٣م.

الفوائد (الغيلانيات)، محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، حققه: حلمي كامل أسعد عبد الهادي، الناشر: دار ابن الجوزي - السعودية/ الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.

الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (المتوفى: ٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، الناشر: الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

مساوئ الأخلاق ومذمومها، محمد بن جعفر بن محمد الخرائطي (المتوفى: ٣٢٧هـ، حققه: مصطفى بن أبو النصر، الناشر: مكتبة السوادي، جدة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ-١٩٩٣ م.

مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار (المتوفى: ٢٩٢هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م).

المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

المسند، لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي (المتوفى: ٣٠٧هـ)، المحقق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ – ١٩٨٤م.

المصنف، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم (المتوفى: ٢٣٥هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩

المصنف، عبد الرزاق بن همام الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي- الهند، المكتب الإسلامي- بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣

المعجم، أبو يعلى أحمد بن علي بن المُثنى ، الموصلي (المتوفى: ٣٠٧هـ)، المحقق: إرشاد الحق الأثري، الناشر: إدارة العلوم الأثرية – فيصل آباد، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ.

المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين – القاهرة

المعجم الكبير، الطبراني سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة، الطبعة: الثانية.

المعرفة والتاريخ، يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، (المتوفى: ٢٧٧هـ)، المحقق: أكرم ضياء العمري، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠١ هـ- ١٩٨١ م

المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨ – ٦٥٦ هـ)، حققه: محيي الدين ديب ميستو – أحمد محمد السيد – يوسف علي بديوي – محمود إبراهيم بزال، الناشر: (دار ابن كثير، دمشق – بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق – بيروت)، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٦ م

موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، حققه وعلق عليه: حمدي عبد المجيد السلفي، صبحي السيد، جاسم السامرائي، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية،الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٣ م.

ميزان الاعتدال في نقد الرجال، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ – ١٩٦٣ م